

## السيال الجرار المتدفق على حدائق الأزهار

ابو السنا بل بن بعكك فأبت ان تنكحه فقال وا □ ما يصلح ان تنكحي حتى تعتدي آخر الاجلين فمكثت قريبا من عشر ليال ثم نفست ثم جاءت النبي A فقال انكحي وهو في الصحيحين وغيرهما من حديث سيعة نفسها بمعناه وفي الباب احاديث وآثار عن الصحابة فلم يبق بيد من قال تعتد بآخر الاجلين ما يوجب الاشتغال به لأن هذه الادلة قد بينت اوضح بيان ودلت اظهر دلالة على ان الاعتبار بوضع الحمل وان قوله D والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بأنفسهن اربعة اشهر وعشرا خاص بغير الحامل قوله ولا سكنى اقول الايات التي فيها ذكر السكنى كقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم وقوله لا تخرجوهن من بيوتهن طاهر السياق فيها اختصاصها بالرجعيات فلا ينتهز الاحتجاج بذلك على وجوب السكنى للمتوفى عنها واما حديث الفريرة الذي اخرجه احمد ومالك في الموطأ والشافعي واهل السنن